بتاريخ 13 جمادى الثانى 1446
التعبدى و التوصلى

الجلسة 42

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمْ
الْحَمْدُ للّه رَبِّ الْعَالَمِينْ وَصَلَى الله عَلَىٰ سَيِّدَنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِين

بَراعة المحقّق البروجرديّ في تشريح العمل العباديّ

و عقيب ما استَكملنا الوجوه الثّلاثة التي قد تكلّفت في تنقيح مغزى «العبادة» و ثمّ هاجَمها المحقّق النّائينيّ تماماً، فقد توصّلنا اليوم إلى تحقيقة المحقّق البروجرديّ المَليحة و الطّريفة، حيث قد رسَّخ إمكانيّة «اتّخاذ القصد ضمن الأمر» قبالاً لزعم «استحالته» لدى المحقّق الآخوند، فبالتّالي قد تولّى الإجابة بأسلوبه الخاصّ قائلاً:[1]

«ذكرُ مقدمات في مقام الجواب عن الإشكال: و بالجملة ما ذكروه في مقام الجواب لا يغني عن جوع. فالأولى أن نتعرض لما هو الحق في الجواب، و يتوقف بيانه على ذكر مقدمات:

المقدمة الأولى:

ما هو الداعي حقيقة إلى طاعة المولى و إتيان ما أمر به «أمر قلبي راسخ في نفس العبد» يختلف بحسب تفاوت درجات العبيد و اختلاف حالاتهم و ملكاتهم:

1. فمنهم من رُسخت في قلبه محبة المولى و العشق إليه، و باعتبار ذلك يصدر عنه و عن جوارحه جميع ما أحبه المولى و جميع ما أمر به.

2. و بعضهم ممن وجد في قلبه ملكة الشكر و صار بحسب ذاته عبدا شكورا، و باعتبار هذه الملكة تصدر عنه إطاعة أوامر المولى لأجل كونها من مصاديق الشكر.

3. و منهم من وجد في قلبه ملكة الخوف من عقاب المولى، أو ملكة الشوق إلى ثوابه و رضوانه، أو رسخت في نفسه عظمة المولى و جلاله و كبرياؤه (وفقاً لمعتقَد المحقّق الحائريّ) فصار مقهوراً في جنب عظمته، و باعتبار هذه الملكة القلبيّة صار مطيعاً لأوامر مولاه (فالدّاعي لا يَتكوَّن بمجرّد إصدار الأمر فإنّ المكلّف لو افتَقَد هذه الملكات الباطنيّة لَما هيَّجه أبداً محضُ إصدار الأمر اعتباطاً).

و بالجملة: ما يصير داعيا للعبد و محركا إياه نحو إطاعة المولى هو «إحدى هذه الملكات الخمس النفسانيّة و غيرها من الملكات الراسخة» و على هذا فما اشتهر من تسمية الأمر الصادر عن المولى (يُعدّ) داعياً (فهو) فاسد جدّاً، ضرورة أن صرف الأمر لا يصير داعيا و محركا للعبد، ما لم يوجد في نفسه أحد الدواعي الخمسة المذكورة، أو غيرها من الدواعي القلبية المقتضية للإطاعة، كما يشاهد ذلك في الكفار و العصاة.

نعم هنا شيء آخر، و هو أنه بعد أن ثبتت للعبد إحدى الملكات القلبيّة (الماضية) المقتضية لإطاعة المولى، و صار نفسه ـباعتبار ذلكـ منتظِراً لصدور الأمر عن المولى، حتى يوافقه و يمتثله، يكون لصدور الأمر عن المولى أيضا دخالة في تحقق (موضوع) الإطاعة و الموافقة فإنه (الأمر) المحقِّق لموضوع الطاعة (كالجزء الأخير للعلّة التّامّة) و يصير بمنزلة الصّغرى لتلك الكبريات، «فالدّاعي حالة بسيطة موجودة في النّفس مقتضية للإطاعة بنحو الإجمال، و الأمر محقّق لموضوعها و موجب لتحريك الداعي القلبي و تأثيره في تحقق متعلقه» و ما هو الملاك في عبادية العمل و مقربيّته إلى ساحة المولى هو صدوره عن إحدى هذه الدواعي و الملكات الحسنة (فعندئذ سيصبح العمل عباديّاً مقرّباً) و ليس للأمر، بما هو أمر، تأثير في مقربيّة العمل أصلاً، فإنّ المحقق لعبادية العمل هو صدوره عن داع إلهي، و قد عرفت أن ما هو الداعي حقيقة عبارة عن الملكة القلبية (و لهذا لو نَوى الكافر نيّة العبادة و تمشّى منه، لَما تقرَّب إلى الله بمجرّد الدّاعي إذ التّقرّب رهين الحالات القلبيّة الاعتقاديّة).

نعم يمكن بنحو المسامحة تسمية الأمر أيضاً داعيا من جهة دخالته في تحقق الطاعة (و تحقيق موضوع الامتثال فحسب إذ الامتثال بحاجة إلى أمر مولويّ) عمّن وجد في نفسه إحدى الملكات القلبية، و ما ذكرنا واضح لمن له أدنى تأمّل.»

فالمستَحصَل:

1. أنّ المحقّق البروجرديّ قد وسَّع نطاق «الدّاعويّة للعباديّة» و أناطَها بتلك الأفكار القلبيّة أيضاً بحيث لم يَقتنع السّيّد بمحض إصدار الأمر و مجرّد قصد الدّاعي فحسب ـبلا لحاظ البواعِث الاعتقاديّةـ بينما المحقّقون الآخوند و النّائيني و الاصفهانيّ و أتباعهم قد اقتَصروا لدى تعريف التعبديّة بأنّ «إيقاع العمل بقصد الأمر» هي الّتي تُجسِّد و تولِّد العباديّة فحسب ـحتّى لو انعدَمت بقيّة المعتقَدات القلبيّةـ.

2. و أنّ درجات العبادة لا تَتصاعد لدى معتقَد هؤلاء العظماء، إذ قد جمَّدوا العباديّةَ على «الاتيان بقصد الأمر» بحيث ستَتوحَّد كافّة مراتب عبادات النّاس بشكل موحَّد بلا تفاضل بينها إطلاقاً ـمن المعصوم حتّى مؤمن اليومـ إذ الجميع قد امتَثل و حقَّق «العبادة بقصد الأمر» بنَمط واحد تماماً، ففي معتقَدهم لا دخالة للمَلكات القلبيّة و الأفكار الباطنيّة في تحقيق العبادة ـحسب تعريفهم للتعبّديّةـ بينما المحقّق البروجرديّ من خلال مقدّمته الأولى النّفيسة قد فكَّك ما بين درجات عبادات المؤمنين و مدى مقرّبيَّتها لله تعالى حسبَ «قوّة النّوايا الإيمانيّة و الأفكار الاعتقاديّة» فهي الّتي تَمتلك المحوريّة الرّئيسيّة في تكثير أو تَخفيض درجات العبادة لا «مجرّد قصد الأمر» ـأجل إنّ الواجبات التّوصّليّة عديمة المراتب تماماً بخلاف العباداتـ فعلى أساسه، إنّ مراتب الاعتقادات و النّوايا ستُميِّز عبوديّة المعصوم عن شتّى المؤمنين، و ذلك وفقاً للرّواية الشّهيرة: «ما عبدتك طمعا في جنتك، و لا خوفا من نارك، و لكن وجدتك أهلا للعبادة فعبدتُكَ».[2] فبالتّالي ووفقاً لمنهجيّة المحقّق البروجرديّ، لا يُطيق الأمر بمفرده أن يدعو إلى العبادة و يَخلق الباعثيّة في جوفه، أجل إنّ «إصدار الأمر» يُعدّ محقِّقاً لصغرى الطاعة و إنهاض المكلّف للامتثال ـ وليس أكثرـ.

ثمّ استَكمل المحقّق البروجرديّ إجابته تجاه الاستحالة قائلاً:

«المقدمة الثانية: لا إشكال في أن الأمر المتعلق بشيء كما يكون داعيا إلى إيجاد نفس ذلك الشيء (المتعلّق) كذلك يكون داعياً إلى إيجاد أجزائه الخارجية و العقلية و مقدماته الخارجية (بأكملها فلا يدعو إلى نفسه فحسب) فإنّ العبد الّذي وجد في نفسه إحدى الدواعي القلبية التي أشرنا إليها، و صار باعتبار ذلك بصدد إطاعة أوامر المولى، كما (سوف) يوجِد متعلّقَ الأمر بداعي الأمر المتعلق به بالمعنى الّذي يتصور لداعوية الأمر، كذلك يوجِد مقدماته بنفس هذا الداعي، من دون أن ينتظر في ذلك (عباديّة الأجزاء) تعلّقُ أمر بها على حدة، و يكفي في عباديتها و مقربيتها أيضا قصد إطاعة الأمر (الكليّ) المتعلّق بذيها (لا قصد الأمر الغيريّ الضّمنيّ) لكونها في طريق إطاعة الأمر المتعلق به، و لا نحتاج في عباديّة الأجزاء و المقدمات إلى تعلق أمر نفسي أو غيريّ بها:

1. فإن لم نقل بوجوب المقدمة تبعاً لذيها، و لم يتعلق بها أمر نفسي أيضاً، لكفى في عباديتها قصد الأمر (الكلّيّ) المتعلق بذيها.

2. بل لو قلنا بوجوب المقدمة و تعلق أمر غيري بها أمكن أن يقال أيضاً: بعدم كفاية قصده (الأمر الغيريّ لذلک الجزء) في عبادية متعلّقه، لعدم كونه أمرا حقيقيّاً (خلافاً للمحقّق الخوئيّ مسبقاً حيث قد جَوَّز قصد الأمر الغيريّ الضّمنيّ بل قد تَجاهرَ ألا أمر للأجزاء سوى هذا الأمر الضمنيّ) بل هو نحو من الأمر يساوق وجودُه العدم.

و الحاصل: أن ما اشتَهر (عن الكفاية) من أن الأمر لا يدعو إلا إلى متعلّقه فاسد «فإن الأمر كما يدعو إلى متعلَّقه يدعو إلى جميع ما يتوقف عليه المتعلّق أيضاً (كالأجزاء الدّاخليّة و المقدّمات فلا يَتوقّف الشيئ على نفسه و لا يَدوران معاً) و المحقِّق لعباديتها و مقربيّتها أيضاً نفس الأمر (الكلّيّ) المتعلق بذيها» و السر في ذلك أن الداعي الحقيقي على ما عرفت ليس عبارة عن الأم (كما زعمه هؤلاء الأعاظم الماضون) بل هو عبارة عن الملكة الراسخة النفسانيّة الداعية إلى الطاعة بنحو الإجمال، و الأمر محقق لموضوعها (صغرويّاً) من جهة أنها تتوقف على وجود الأمر خارجاً، و حينئذ فإذا صدر الأمر عن المولى متعلّقاً بشيء له مقدمات فذلك الداعي القلبي بوحدته و بساطته يوجب تحرك عضلات العبد نحو إيجاد متعلق الأمر بجميع ما يتوقف عليه، و كل ما صدر عن إحدى هذه الملكات الحسنة فهو مما يقرب العبد إلى ساحة المولى من غير فرق في ذلك بين نفس متعلق الأمر، و بين أجزائه و مقدماته الوجودية و العلمية.

المقدمة الثالثة:

أن دخالة شيء في المأمور به على أنحاء: فتارة من جهة أنه أخذ فيه بنحو الجزئية، و أخرى من جهة أخذه بنحو القيدية، بحيث يكون التقيد داخلا و القيد خارجا، و ثالثة من جهة دخالته في انطباق عنوان المأمور به على معنونه، بأن يكون المأمور به عنوانا بسيطا ينطبق على مجموع أمور متشتتة و يكون هذا الشيء دخيلا في انطباق هذا العنوان البسيط على هذه الأمور، بحيث لولاه لم ينطبق عليها. و بعبارة أخرى يكون هذا الشيء من مقدماته الوجودية.»

---

[1] بروجردى حسين. نهاية الأصول. Vol. 1. ص116–118 تهران ـ ايران: نشر تفكر.

[2] لم أعثر على هذا في اليَنابيع القديمة و إنما رواه مرسلا كل من الفيض الكاشاني في الوافي: ٣–٧٠. و المجلسي في مرآة العقول: ٢–١٠١. و ذلک بتقديم و تأخير بين بعض فقراته.